

2 - العملة :

0,4 عامل لكل سرير بالقسم.

(2) مقاييس خاصة بمحلات المؤسسات الصحية الخاصة التي تأوي أشخاصا مصابين باضطرابات عقلية :

1 - البناءات :

أ - بالنسبة للمستشفى الخاص :

1 - يجب أن يفرد لقسم الإيواء الطبي النفسي طابقا أو جناحا من المؤسسة ولا يسمح بالدخول إليه إلا للمرضى المقيمين ومن يرافقهم وأعاون المؤسسة.

2 - لا تقل طاقة استيعاب القسم على 15 سرير.

3 - يحتوي القسم على قاعة مكتبة واجتماعات تسمح على الأقل 30 مترا مربعا.

4 - يحتوي القسم على قاعة ألعاب مجهزة تسمح على الأقل 30 مترا مربعا.

5 - قاعة علاج تسمح 12 مترا مربعا بالنسبة لكل وحدة تضم 15 سريرا.

6 - تسمح الغرفة لشخص واحد بها بيت اغتسال وراحة 12 مترا مربعا.

7 - لا يمكن لأبواب الغرف أن تقفل من الداخل ويجب أن تكون بها فتحات تسمح بالمراقبة من الخارج.

8 - يجب أن تكون بنوافذ الغرف أشباك سلكية.

9 - يجب أن يتوفر بالغرف جهاز نداء رنان ومضيء ويجب أن يكون الجرس مثبتا في الحائط.

10 - يحجر وجود أسلاك متدلية أو بارزة بالغرف مهما كان مصدرها.

11 - يجب أن يكون زجاج النوافذ مطابقا لمستلزمات السلامة.

12 - تقدم وجبات الطعام في أطباق من البلور المقوى (DURALEX) مع ملاعق وشوكات وسكاكين ذات الاستعمال الوحيد.

ب - بالنسبة للمصحة متعددة الاختصاصات والمصحة ذات الاختصاص الواحد :

1 - يجب أن يفرد لوحدة الإيواء الطبية النفسية طابقا أو جناحا من المؤسسة ولا يسمح بالدخول إليها إلا للمرضى المقيمين ومن يرافقهم وأعاون المؤسسة.

2 - لا تقل طاقة استيعاب الوحدة عن 5 أسرة.

3 - تكون المقاييس المرقمة من 3 إلى 12 المطبقة على المستشفى الخاص والمذكورة أعلاه، صالحة بالنسبة للمصحة متعددة الاختصاصات والمصحة ذات الاختصاص الواحد.

ج - بالنسبة لمصحة الطب النفسي المتخصصة :

1 - يجب أن تقع المصحة في وسط بيئي مناسب وبعيدا عن كل إزعاج صوتي وخارج المراكز الحضرية والأحياء الصناعية.

2 - يجب أن تبني المصحة في مكان مهيب ومسيح ومحروس.

3 - لا تقل طاقة استيعاب المصحة عن 15 سريرا وتكون الغرف فردية.

ملحق عدد 4

مقاييس خاصة بالمؤسسات الصحية الخاصة التي تأوي أشخاصا مصابين باضطرابات عقلية

(1) مقاييس خاصة بالأعاون العاملين بالأقسام أو الوحدات الطبية النفسية :

يجب على الممرضين العاملين بالأقسام أو الوحدات الطبية النفسية أن يكونوا حصلوا مسبقا على تكوين بقسم عمومي للطب النفسي وذلك لمدة ثلاثة (3) أشهر على الأقل.

أ - بالنسبة للمستشفى الخاص :

1 - الإطار الطبي :

طبيب نفسي رئيس قسم.

طبيب نفسي لكل 15 سرير.

2 - الإطار شبه الطبي :

0,7 عون شبه طبي لكل سرير بالقسم.

3 - العملة :

0,4 عامل لكل سرير بالقسم.

ب - بالنسبة للمصحة متعددة الاختصاصات والمصحة ذات الاختصاص الواحد ومصحة الطب النفسي المتخصصة :

1 - الإطار شبه الطبي :

0,3 عون شبه طبي لكل سرير بالقسم.

4 . تحتوي المصحة علاوة على مصالح الاستقبال والمصالح الإدارية على :

- قاعة مكتبة واجتماعات تمسح على الأقل 30 مترا مربعا.

- قاعة ألعاب مجهزة وتمسح على الأقل 30 مترا مربعا.

- قاعة علاج تمسح 12 مترا مربعا بالنسبة لكل وحدة تضم 15 سريرا.

- مطبخ ومغسل وإن تعذر ذلك إبرام عقد مناولة للغرض.

- بيت للأموات يحتوي على تجويفتين على الأقل.

- محل لآلة الترميد يمسح 25 مترا مربعا وإن تعذر ذلك إبرام عقد مناولة للغرض.

5 . تمسح الغرفة لشخص واحد بها بيت اغتسال وراحة 12 مترا مربعا.

6 . لا يمكن لأبواب الغرف أن تقفل من الداخل ويجب أن يكون بها فتحات تسمع بالحراسة من الخارج.

7 . يجب أن يتوفر بالغرف جهاز نداء رنان ومضيء ويجب أن يكون الجرس مثبتا في الحائط.

8 . يحجر وجود أسلاك متدللية أو بارزة بالغرف مهما كان مصدرها.

9 . يجب أن تكون بنوافذ الغرف أشباك سلكية.

10 . يجب أن يكون زجاج النوافذ مطابقا لمستلزمات السلامة.

11 . تقدم وجبات الطعام في أطباق من البلور المقوى (DURALEX) مع ملاعق وشوكات وسكاكين ذات الاستعمال الوحيد.

2 . التجهيزات الفنية :

تنطبق المقاييس الفنية المنصوص عليها بالملحق عدد 2 من الأمر عدد 1915 لسنة 1993 المؤرخ في 31 أوت 1993 والمشار إليه أعلاه على المؤسسات الصحية الخاصة التي تأوي أشخاصا مصابين باضطرابات عقلية.